Journal of Economic, Administrative and Legal Sciences
Volume (6), Issue (17): 30 Jun 2022
P: 24 - 40
ISSN: 2522- 3372
مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية
المجلد (6)، العدد (17): 30 يونيو 2022م
ص: 24 - 40

Presentation of the model of financing of small and medium- sized enterprises according to the French and Algerian experience

Slim Bourchid Abdelkader

Elsiddig Yousif Mohammed Mousa

College of Business || King Khalid University || KSA

Mohamed Hamidouche

Faculty of Business || Khamis Meliana University || Algeria

Abstract: This study aimed to present the method of financing small and medium enterprises, by comparing the French model with the Algerian model, the researcher used the descriptive analytical method to address the study variables and to present the study's axes.

The researcher has reached several results, the most important of which is the presence of similarities in the experiences of some countries in monitoring financial resources in the form of public savings intended for the financing of small and medium enterprises, and they differ in the banking system specialized in financing small and medium enterprises. The French experience is unique in consolidating these financial resources resulting from the savings of families and organizations within a special system directed to the benefit of small and medium enterprises development bank.

Based on the results obtained, the researcher presented a set of recommendation, the most important of which is the need to take into account all internal and external variables when designing financing models for small and medium enterprises, in order to ensure the provision of appropriate financing, in the right size and at the right time, in order to ensure the growth and continuity of these institutions.

Keywords: small and medium enterprise financing, small and medium enterprise bank. Class GEL: L 22, L 26, L 38, L 53.

عرض لنموذج تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق التجربة الفرنسية والجزائرية

سليم برشيد عبد القادر

الصديق يوسف محمد موسي

كلية الأعمال || جامعة الملك خالد || المملكة العربية السعودية

محمد حميدوش

كلية الأعمال || جامعة الجيلالي بونعامة || الجزائر

المستخلص: هدفت هذه الدراسة إلى عرض طريقة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بالمقارنة بين النموذج الفرنسي والنموذج الجزائري، ولقد استخدم الباحثون المنهج الوصفي التحليلي لمعالجة متغيرات الدراسة، وعرض محاور الدراسة، ولقد توصل الباحثون إلى عدة نتائج اهمها وجود تشابه في تجارب بعض الدول في رصد موارد مالية تحمل شكل مدخرات عمومية مخصصة لفائدة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتختلف في النظام البنكي المختص في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وتنفرد التجربة الفرنسية في توطيد هذه الموارد المالية الناجمة عن مدخرات الأسر والمنظمات ضمن منظومة خاصة توجه لفائدة بنك تطوير المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة، وبناء على النتائج المتوصل إليها قدم الباحثون مجموعة من التوصيات أهمها، ضرورة الأخذ بعين الاعتبار كل المتغيرات الداخلية والخارجية عند تصميم نماذج تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك لضمان توفير التمويل المناسب، بالحجم المناسب وفي التوقيت المناسب وذلك من أجل ضمان نمو واستمرار هاته المؤسسات.

الكلمات المفتاحية: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بنك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. تصنيف جال: L 22, L 26, L 38, L 53.

مقدمة.

أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حاليا تأخذ مكانة هامة لدى رجال الفكر الاقتصادي والاستراتيجيات التنموية للدول، كأحد النماذج المهمة للتنمية الاقتصادية، ورغم أن هذا النموذج لم يرق بعد إلى مصاف النظريات الاقتصادية التي نعرفها، لكنه يحظى باهتمام بالغ من طرف الكثير من الدول سواء النامية أو المتقدمة، وذلك انطلاقا مما يمكن أن تساهم به المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تخفيف مستويات البطالة، زيادة الدخل الوطني وتعزيز قدرات الاقتصاد التنافسية، بالإضافة إلى كونها تستجيب لإمكانيات الدول النامية المحدودة، فعملية إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تتطلب في الكثير من الأحيان إلا قدر محدود من الموارد المالية، ومستوى معقول من المهارات الفنية والابداع، وما يدعم هذا الطرح حول أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو الإحصائيات المتوفرة سواء على مستوى الدول المتقدمة أو الدول النامية على الاختراق الذي يمارسه هذا النوع من المؤسسات على النسيج الصناعي لهذه الدول.

غير انه ورغم الأهمية التي يمثلها هذا النوع من المؤسسات بالنسبة للدول إلا انها تعاني من الكثير من التحديات ولعل أهم تحدي هو تحدي التمويل وطريقة الحصول على الموارد المالية، لذلك نجد غالبية الدول تبنت استراتيجيات واضحة وآليات متداخلة تجمع بين الدعم الفني والمالي من أجل الحفاظ على ديمومة واستمرارية هذا النوع من المؤسسات، والجزائر بالإضافة إلى فرنسا من الدول التي لديها آليات واضحة، وتعتمد على الكثير من المتدخلين لتوفير الدعم المالي والفني لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع بعض الاختلافات وذلك بسبب اختلاف النموذج الاقتصادي المتبع في كل دولة.

إشكالية البحث وأسئلته:

تعتمد الجزائر وفرنسا على الكثير من الآليات لتمويل ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال تقديم القروض بشكل مباشر أو من خلال دعم أسعار الفائدة على القروض أو من خلال ضمان القروض عن طريق صناديق الضمان، ورغم بعض الخصوصيات الذي تتميز بها كل دولة إلا انهما يعتمدان على الكثير من الآليات المتشابهة. التي سوف نعالجها في هذه الورقة البحثية وذلك من خلال طرح الإشكالية الرئيسية التالية:

ما أهم آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في فرنسا والجزائر؟

وتقودنا هذه الإشكالية إلى طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية سنحاول الإجابة عليها من خلال دراستنا للموضوع وهي:

1. ما أهم خصائص النموذج الفرنسي والجزائري في تمويل ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
2. ما مدى تشابه التجربة الفرنسية مع التجربة الجزائرية في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى عرض نماذج تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفقا للتجربة الفرنسية والجزائرية، كما يهدف هذا البحث الى:

- الاستفادة من نموذج التمويل الفرنسي والجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- محاولة اقتراح نموذج لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أهمية البحث:

إن هذا البحث يكتسي أهمية بالغة وذلك بسبب طبيعة الموضوع الذي يتناوله والذي طالما ظل محل نقاش في العقود الأخيرة، فبناء نموذج ناجح لتمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يضمن التمويل الدائم والمستمر يعتبر من أهم التحديات التي تعمل عليها الحكومات ومراكز التفكير في الكثير من الدول، وجاءت هذه الدراسة لتعرض نماذج مهمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي التجربة الفرنسية والتجربة الجزائرية، ثم محاولة اقتراح نموذج لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

منهج البحث.

للإجابة على إشكالية البحث تم دراسة هذا الموضوع بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي الذي يتلاءم وطبيعة الموضوع، كما تم استخدام المنهج التاريخي في بعض النقاط، وانطلاقا من طبيعة الدراسة اقتضى الأمر الاعتماد على الكتب والمجلات التي تهتم بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خاصة فيما يتعلق بنماذج تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى التقارير، الدراسات وأبحاث الهيئات الدولية.

خطة البحث:

من أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة والأسئلة الفرعية تم معالجة الموضوع بتقسيمه إلى مقدمة وثلاثة مباحث أساسية وخاتمة وعلى النحو الآتي:

- المقدمة: وتضمنت ما سبق.
- المبحث الأول: التجربة الفرنسية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- المبحث الثاني: آليات الدعم والتمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفقا للتجربة الجزائرية،
- المبحث الثالث: نموذج مقترح لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- الخاتمة: خلاصة بأهم النتائج، التوصيات والمقترحات.

المبحث الأول- التجربة الفرنسية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تعتبر التجربة الفرنسية في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم التجارب على المستوى العالمي، وذلك لعدة اعتبارات أهمها التنوع في آليات الدعم والتمويل، بالإضافة إلى قدم التجربة، بحيث يعود تاريخها إلى بدايات القرن التاسع عشر وهذا ما يعطيها أهمية كبيرة، ونظرا لما تتميز به التجربة في الفرنسية في مجال دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنحاول في هذا العناصر تقديم أهم آليات المتوفرة وكذلك تطورها التاريخي.

1- صندوق الإيداع والائتمان الفرنسي:

1-1 التطور التاريخي لصندوق الإيداع والائتمان الفرنسي:

لقد تم إنشاء صندوق الإيداع والائتمان الفرنسي (CDC) بموجب القانون الصادر في 28 أفريل 1816 المتعلق بالمالية في فترة Louis 18 وذلك لتفادي الأخطاء والاختلاط بين رؤوس الأموال التي هي محل النزاعات أو المخصصة لوجهة معينة (مثلا الودائع) مع الأموال العمومية المودعة لدى الخزينة والتي مصدرها الاقتطاعات

الضريبية والرسوم المختلفة لأن الخلط قد وقع خلال الثورة الفرنسية بحيث تم بتر ثلثي (2/3) من مبالغ المخصصة للإيداع والديون العمومية(Georges,1964) وذلك بالنظر إلى المديونية العمومية الكبيرة التي عانتها فرنسا، وكان يهدف الصندوق إلى ضمان تمويل الدولة على الآجال القصيرة، وقد أشار وزير المالية لدى غرفة النواب عند إنشائها أنه وضع الحجر الأول لمعلم والذي تتوسع منفعته مع الزمن(Jean- Marc,2012).

لقد تطور صندوق الإيداع والائتمان (CDC) الفرنسي منذ تلك الفترة بحيث تم تكليفه تدريجيا بإدارة الأموال التي يتم إيداعها عند الدولة بصفة مباشرة أو غير مباشرة مثلا رؤوس الأموال المدخرة التي تجمعها صناديق الادخار واستقبال الضمانات المالية من صندوق الضمان الاجتماعي باعتبارها مؤسسة مالية عمومية، وتطورت خدمات صندوق الإيداع والائتمان لتصبح خاصة ومتخصصة. فالنسبة للخدمات الخاصة نشير إلى الإيداعات (dépôts)التي تشمل الإيداع الإجباري الخاص بالموثقين، الأموال المحروسة أو المحجوزة مؤقتا، الأموال الناجمة عن عملية التصفية القضائية، الحسابات والأموال المحتفظ بها للحساب الآخرين والائتمان الذي يخص الدفعات أو الأقساط الخاصة بالأشخاص الغير معروفين أو المبالغ المالية التي لم يعرف أصحابها قانونيا وذلك إلى غاية1837

أما بالنسبة للخدمات المختصة للصندوق الإيداع والائتمان (CDC) فإنها تتمثل في التوظيف المالي بإعتبارها الوكيل لدى المنظمات المختصة والتي تتحمل الربح أو الخسارة التي يحققها صندوق الإيداع والائتمان بحيث أوكلت له خدمة التوظيف المالي في 1850 للصندوق التقاعد لتأمين على الشيخوخة ثم صندوق التأمين على الحوادث والوفيات منذ 1868 ثم الصندوق الوطني للادخار منذ 1881 والدفتر البريدي وباقي صناديق الادخار ثم صندوق الضمان الاجتماعي منذ 1930، وبالتالي أصبح صندوق الإيداع والائتمان يقوم بوظيفة البنك بحيث يستقبل الإيداعات والائتمان ويقوم بتوظيفها(Benyatou,2017).

أما بالنسبة للاستعمالات فابتداء من 1905 أصبح صندوق الإيداع والائتمان يساهم في تمويل بناء السكانات الاجتماعية ويمولها في شكل قيم بالمبالغ المضمونة من طرف الدولة أو الأوراق المالية الصادرة عن الجماعات المحلية وسندات القرض العقاري الفرنسي...الخ، بحيث أصبح في سنة1939 صندوق الإيداع والائتمان (CDC) يمتلك ثلث الدين العام الداخلي. كما أصبح بإمكان صندوق الإيداع والائتمان مع صناديق الادخار منذ 1931 شراء أسهم وسندات للشركات الصناعية، بحيث في نهاية 1937 بلغ حصة الأسهم والشركات الصناعية 0,66%من مجموع موارده المالية مع الإشارة إلى أن في 1936 كانت رؤوس أموال صناديق الادخار تمثل 60%من مجموع رؤوس الأموال التي يديرها صندوق الإيداع والائتمان. كما أصبح بإمكان صندوق الإيداع والائتمان منذ 1931 إعادة خصم أو اقتناء أوراق مالية للقرض التي تطرحها البنوك على المدى المتوسط (من 6 أشهر إلى 5 سنوات) والتي أصبحت تأخذ أكثر أهمية بعد نهاية الحرب العالمية الثانية (Georges,1964). كما أن منذ 11 أكتوبر 1937 أصبح البنك المركزي الفرنسي يقبل خصم أوراق مالية تحمل إمضاء بنكين التي يتم إصدارها للتمويل القروض ذات أجال سنتين ليتم إعادة خصمها لفائدة صندوق الإيداع والائتمان، وهذا القرار مكن صندوق الإيداع والائتمان من تجنيد المدخرات على المدى المتوسط لتمويل إنشاء وتجديد الجهاز الصناعي بعد الحرب العالمية الثانية بحيث الخسائر لوحدها كانت تقدر ب5000 مليار فرنك فرنسي وهذا ما يعادل 33 مرة ميزانية الدولة (Georges,1964).

2-1 مهام صندوق الإيداع والائتمان:

يمكن ايجاز المهام ذات المنفعة العامة التي يقوم بها صندوق الإيداع والائتمان للحساب الدولة والجماعات الإقليمية فيما يلي(Benyatou,2017):

- إدارة صناديق الادخار.

- ممول وفاعل في سياسة المدينة.
- يرافق الجامعات في مشاريعها وتمويل استقلالها.
- يمول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالقروض المصغرة وذلك بالتعاون مع بنك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ترقية البحوث لا سيما في مجال المناخ وتمويل المشاريع الخاصة بالتنمية المستديمة.
- تطوير الأقاليم مع الجماعات المحلية.
- إدارة نظام التقاعد.
- الإدارة البنكية للخدمات العمومية للعدالة والضمان الاجتماعي (لا سيما في مجال الائتمان).
- الاستثمارات المؤسساتية على المدى الطويل.
- تفويض للإدارة الأموال العمومية مثل الصناديق الأوروبية.....الخ.

ما يلاحظ من النقاط السالفة الذكر أن مهام صندوق الإيداع والائتمان الفرنسي متنوعة وتشمل الكثير من المجالات التي تخدم التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

2- الصندوق الوطني لصفقات الدولة.

لقد نظم القانون المؤرخ في 19 أوت 1936 والمكمل بمرسومين الأول المؤرخ في 25 أكتوبر 1936 والثاني في 29 جانفي الصندوق الوطني للصفقات العمومية (Caisse National des Marchée de l'Etat) لكل من الدولة والجماعات الإقليمية والمحلية والمؤسسات العمومية باعتبارها مؤسسة عمومية ذات الشخصية المعنوية، والتي تتمتع بالاستقلال المالي واسند لها هدف تسهيل والإسراع في تمويل الصفقات التي تحصل عليها المؤسسات لا سيما الصغيرة والمتوسطة.(Georges,1964)

جاءت بداية الصندوق برأسمال من خلال إصدار سندات المضمونة من الدولة والتي تمثلت إلى غاية 31 ديسمبر 1938 في مبلغ 52 مليون فرنك فرنسي وبمنحة تكوين رأسمال الإجمالي بمبلغ 150 مليون فرنك فرنسي الممنوح من طرف الدولة في نفس السنة. كما كان بإمكان الصندوق الوطني للصفقات العمومية من الحصول على تسبيقات من الخزينة (بدون أسعار الفائدة)، والذي يعادل مبالغ التغطية لسقف يساوي 500 مليون فرنك فرنسي وبالتالي أصبح للصندوق الوطني للصفقات العمومية دور تسهيل تجنيد التسبيقات على التعهدات الرهنية (nantissements) للصفقات العمومية من خلال نقل التسوية المالية من القطاع الإداري إلى القطاع البنكي، (دراجي، 2016).

ما بين 1937 و1940 أنجز الصندوق الوطني للصفقات العمومية 3000 عملية بحيث نصفها لصالح مؤسسة عمومية مختصة في الطيران وبالتالي بدون مخاطرة، بينما التدخل لصالح القطاع الخاص لم يتجاوز بعض ملايين من الفرنك الفرنسي بينما كان مبلغ الصفقات العمومية يساوي 50 مليار فرنك فرنسي وتطور نشاطه بعد الحرب العالمية الثانية مع ارتفاع محسوس للعدد ومبالغ الصفقات. لقد سهل الصندوق الوطني للصفقات العمومية للمقاولين الحصول على القروض البنكية (تسهيلات مالية). ويقدم الصندوق الوطني للصفقات العمومية التمويلات التالية (دراجي، 2016):

- **التمويلات المسبقة:** تسبيقات عند البداية أو الانطلاق لتمكن من تغطية الإنفاق الخاص بانطلاق الإنتاج مع بعض الشروط وتختفي هذه الشروط عندما تكون مشاريع ذات أهمية وطنية بدون من أن تتجاوز 50% من

التسبيقات مقابل من أن يقوم المقاول بالتعهد الرهن مع بنكه مع إبقاء للبنك حق حل محل الصندوق الوطني للصفقات العمومية.

- **المرافقة وتجديد حقوق الدفع**: عندما تعرف الصفقة بداية الأشغال يقدم الصندوق الوطني للصفقات العمومية قرض المرافقة وللبنك للخصم.
- **قروض التجهيز**: الموجهة لتمويل الاستثمارات (بنايات، تجهيزات، معدات، أثاث، تصميمات والتركيب) وتكون على شكل قرض كلاسيكي أو قرض مهني والمقدم طبقا للمادة 8 من القانون الصادر في 1936 الخاص بالصندوق الوطني للصفقات العمومية.

أما بالنسبة للشركات التجارية والحرفية على العموم القرض يقسم إلى شطرين: الأول مع التصديق الغير المشروط والآخر مع التصديق المشروط ويتم استعمال الحصتين معا ويتم خصم الكمبيالة على مستوى القرض الوطني. أما خارج القروض المذكورة على أساس المادة 8 من القانون المذكور سابقا يمول الصندوق الوطني للصفقات العمومية على المدى المتوسط القروض الخاصة بالمنظمات العمومية مثل (EDF & GDF) غاز وكهرباء فرنسا والخطوط الجوية الفرنسية.

3- القرض للتجهيز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

لقد تم إنشاء القرض للتجهيز المنظمات الصغيرة والمتوسطة في سنة 1980 تعويضا للصندوق الوطني للصفقات العمومية وذلك بموجب المرسوم رقم 80- 1076 والمؤرخ في 23 ديسمبر 1980 والمتعلق بإلغاء الصندوق الوطني للصفقات العمومية. كما تم دمج معه المؤسستين الماليتين والمتماثلتين في القرض الفندقي والتجاري والصناعي، ويقدم القرض للتجهيز المنظمات الصغيرة والمتوسطة (CEPME) مجموعة من الخدمات لتمويل على المدى المتوسط والطويل والمؤسسات وتتمثل في (دراجي، 2016.):

- القروض للاستثمارات الطويلة الآجال،
- قروض الخاصة بأسعار فائدة تفاضلية لاستثمارات المبررة بدعم من السلطات العمومية،
- وتقديم الضمانات للقروض البنكية على المدى المتوسط للاستثمارات ذات الإنتاجية (معدات وتجهيزات)،
- لقروض الموجهة لتوطيد الهيكل المالي للمؤسسات والتي لها إمكانيات التطوير والتوسع،
- الضمانات على عمليات القروض الإيجارية،

للإشارة فصندوق التجهيز للمنظمات الصغيرة والمتوسطة تمكن من إعادة راسمة الأصول الاجتماعية لتصبح مليار فرنك فرنسي في سنة 1994 وقدم قروض تتراوح نسبة فائدتها ما بين 5,5% إلى 6,25% وذلك من فترة 1994 إلى غاية 1997 وقام صندوق الإيداع والائتمان بإعادة رصد تمويل لفائدة صندوق التجهيز للمنظمات الصغيرة والمتوسطة بالمبالغ التالية 4 مليار فرنك فرنسي في كل من سنة 1994 و1995 و1996 ومبلغ 3 مليار فرنك فرنسي في سنة 1997 وذلك بواسطة الادخار في الحساب المسمى(compte pour le développement industriel)المعروف بي (CODEVI) أي حساب الادخار من أجل التنمية الصناعية والذي أنشأ في سنة 1983 والذي يهدف إلى تحويل ادخار الأسر للتمويل المنظمات الصغيرة والمتوسطة(Belkebaili. 2015).

4- الشركة الفرنسية لتأمين على رأسمال المخاطرة (SOFARIS).

في سنة 1983 تم إنشاء الشركة الفرنسية لتأمين على رأسمال المخاطرة ((SOFARIS للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحيث كان رأسمالها الاجتماعي عند البداية 200 مليون فرنك فرنسي، بحيث يأخذ على عاتقها ضمان

القرض من نسبة 40%عندما تكون المؤسسة في مرحلة التطوير وبنسبة 70% للمؤسسات التي يقل عمرها عن 3 سنوات.

5- بنك تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

في سنة 1997 تم إنشاء بنك تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال قانون المالية، وذلك بالنظر إلى العلاقات المتوترة بين البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك نظرا للصعوبات التي أصبحت تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للحصول على حاجياتها من التمويل، ومن منطلق الأسباب السالفة تم إنشاء هذا البنك بهدف تقوية فعالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأسند إلى هذا البنك ثلاث مهام وهي (.Belkebaili) 2015:.

- تقديم قروض المتوسطة والطويلة الأجل بالتمويل المشترك مع البنوك،
- تقديم مساهمات في الرأسمال الاجتماعي (الخاص)،
- تقديم ضمان للتمويلات التي تقدمها هيئات التمويل الأخرى.

جدول رقم (1) تطور هياكل دعم تمويل المنظمات الصغيرة والمتوسطة في فرنسا بين 1995و1997.

		المساهمات المالية في 1995	المهام	المستحقات بالمليار فرنك فرنسي	النتيجة الصافية بالمليون فرنك فرنسي	عدد الموظفين	الشبكة
قبل إنشاء بنك التنمية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	صندوق تجهيز المنظمات الصغيرة والمتوسطة CEPME	- الدولة 39% - صندوق الإيداع 43% - أخريات 18%	تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	- قروض متوسطة المدى: 6 - قروض إيجار عقارية: 1,7 - قروض إيجار منقولة: 2 - تدخلات على الرأسمال الاجتماعي الخاص 0,65	-256	1600	15 مديرية جهوية 41 وكالة
	SOFARIS	- الدولة 41,4% - بنك AFB 17% - شركة ملحق تأمينات 15% - صندوق الإيداع والاكتتاب 4% - القرض الفلاحي 5,4% - أخريات 16,9%	ضمان القروض التي تقدمها البنوك والمشاركة في الرأسمال الاجتماعي لرأسمال المخاطرة	التأمين على: المنظمات الصغيرة قيد الانتقال عن أصحابها وتطوير الرأسمال الاجتماعي			
بعد إنشاء بنك التنمية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	صندوق تجهيز المنظمات الصغيرة والمتوسطة CEPME (SOFARIS)	- التمويل المشترك لقروض المتوسطة والطويلة الآجال - توظيف الرأسمال الاجتماعي للمنظمات الصغيرة والمتوسطة - تمويل آجال الدفع للطلبيات العمومية			+ 50,2	170	4 مديريات وتمثيل 17 جهوية

المصدر: تقرير مجلس الأمة الفرنسي حول مشروع قانون المالية لسنة 1997، رقم 88، لجنة الشؤون الاقتصادية والخطة، المجلد 6، ص 32.

ويلاحظ من الجدول أعلاه الكيفية التي تغير بها نظام تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قبل إنشاء بنك التنمية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبعده، حيث يلاحظ التغير في طبيعة التمويل وكذلك في طبيعة القروض، كما تم التغيير حتى في عدد الفروع والشبكات التي تخدم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

6- بنك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

هو مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، يتميز بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية ويتكون رأسماله من مؤسسة تثمين البحث OSÉOوبنك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة CEPME (SOFARIS)وأسندت المادة الأولى من الأمرية 2005- 722 إلى بنك الصغيرة والمتوسطة المهام التالية (دراجي، 2016):

- ترقية ودعم الإبداع لاسيما التكنولوجي،
- المساهمة في التحويل التكنولوجي،
- تشجيع إنشاء وتطوير وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،

وبموجب القانون رقم 2012- 1559 المؤرخ في 31 ديسمبر 2012 والمتعلق بإنشاء البنك العمومي للاستثمار ثم إعادة تسمية المؤسسة العمومية بنك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة OSÉO- BD PME إلى مجموعة البنك العمومي للاستثمار Banque Publique d'investissement- BPI لخدمة تمويل وتطوير المنظمات، والذي يهتم بدعم السياسات العمومية التي تقودها الدولة والجماعات الإقليمية، بغرض دعم النمو المستديم والتشغيل وتنافسية الاقتصاد وتشجيع الإبداع والتطوير.

كما يقوم البنك العمومي للاستثمار BPI بتمويل المشاريع التي تتطلب تمويل على المدى الطويل ويرافق السياسة الصناعية الوطنية لا سيما استراتيجية تطوير الفروع كما يساهم هذا البنك في تطوير القطاعات الواعدة والتحويل الرقمي والاقتصاد الاجتماعي التضامني، كما يقدم دعم للتنفيذ الانتقال البيئي والطاقة وتجنيد التمويلات البنكية للمشاريع التي تدعمها الدولة. والشكل ادناه يبين آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في فرنسا

شكل رقم 1 : تمويل المنظمات الصغيرة والمتوسطة ضمن سياسة التنمية في فرنسا

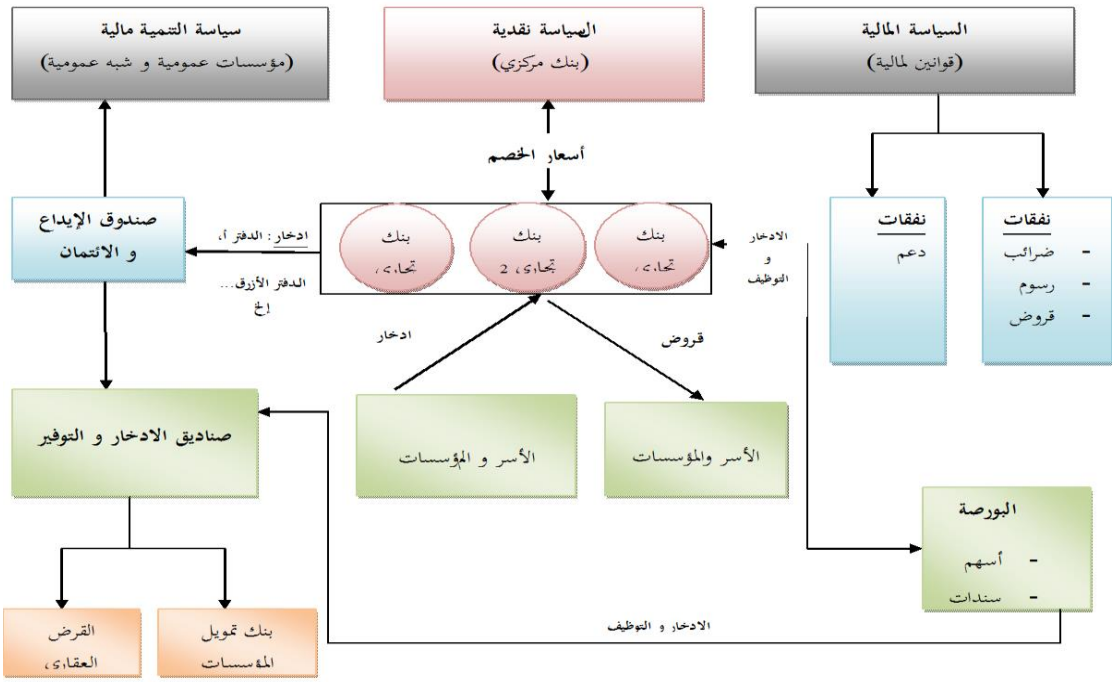

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على مصادر متعددة

يظهر من الشكل اعلاه أن هناك تشابك بين الكثير من المؤسسات التي تقدم الدعم المالي، كما يلاحظ أن صندوق الإيداع والائتمان يعتبر حجز الزاوية لتمويل هذا النوع من المؤسسات، بحيث يلاحظ انه يقوم بتمويل البنوك

التجارية عن طريق اليتين والتي تقوم بدورها بتقديم القروض إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذلك الأسر، كما يقوم صندوق الإيداع والائتمان كذلك بدور اخر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تمويله تمويل لبنك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي يعتبر اللبنة الأساسية حاليا في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما يمول صندوق القرض العقاري الذي يعتبر كذلك الية مهمة جدا وتعلب دورا محوريا في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثاني- آليات الدعم والتمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفقا للتجربة الجزائرية.

1- لمحة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

سنحاول من خلال هذا العنصر تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والمعايير المعتمدة في التمييز بين المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة، كما سنحاول إعطاء نظرة عامة عن تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومساهمتها التنموية.

1-1 تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

لقد أولى المشرع الجزائري أولوية كبيرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك لما يلعبه هذا النوع من المؤسسات في ترقية ودعم الاقتصاد الوطني، وزيادة فرص التوظيف، ولقد عرفت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر على انها: " تلك المؤسسات التي تستخدم من 1 إلى 250 عاملا ولا يتجاوز رقم أعمالها 02 مليار دج، أو لا يتعدى إجمالي حصيلتها السنوية 500 مليون دج. (الجريدة الرسمية، 2001) ونميز في الجدول ادناه المعايير المعتمدة في تصنيف المؤسسات إلى مؤسسات مصغرة، صغيرة ومتوسطة

الجدول رقم (2) معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المعيار/الحجم	المصغرة	الصغيرة	المتوسطة
عدد العمال	09-01	49-10	250-50
رقم الأعمال السنوي	أقل من 20 مليون دج	أقل من 200 مليون دج	من 200 مليون دج إلى 02 مليار دج
الحصيلة الإجمالية السنوية	أقل من 10 مليون دج	أقل من 100 مليون دج	من 100 إلى 500 مليون دج

المصدر: القانون 18/01 المؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق لـ 2001/12/12 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 77، ديسمبر 2001، ص: 06.

ما يلاحظ من الجدول أعلاه أن معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إلى مؤسسات مصغرة، متوسطة وصغيرة تعتمد على ثلاث متغيرات أساسية وهي عدد العمال، رقم الأعمال السنوي والحصيلة الإجمالية السنوية.

2-1 تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومساهمتها التنموية:

شهد عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في السنوات الأخيرة تطورا جيدا وذلك بسبب كثرة الآليات الداعم وملائمة التشريعات القانونية، بالإضافة إلى التشجيعات المقدمة من مختلف آليات الدعم التي توفرها الدولة، ولقد بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنهاية السداسي الأول من سنة 2018 ما يقارب 1093170 مؤسسة، مقسمة بين اشخاص طبعيين ومعنويين، وتجمع بين القطاع العام والقطاع الخاص وهذا ما يبنه الجدول التالي.

الجدول رقم (3) تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سنة 2018

نوع المؤسسة الصغيرة المتوسطة	العدد	النسبة المئوية
1- القطاع الخاص		
أشخاص معنوية	628 219	57,47
أشخاص طبيعية: تتكون من	464689	42,55
نشاطات حرفية	223195	20,42
اعمال حرة	241494	22,09
مجموع جزئي أول	1 092 908	42,51
2- القطاع العمومي		
أشخاص معنوية	262	0,02
مجموع جزئي ثان	262	0,02
المجموع الكلي	**1 093 170**	**100,00**

Source : Ministère de l'industrie, de la Petite et moyenne entreprise et de la promotion de l'investissement, ***Bulletin d'information statistique de la PME***, n°33, 1ER semester 2018.

ما يلاحظ من الجدول أعلاه هيمنة القطاع الخاص على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا امر طبيعي، وذلك باعتبار أن غالبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي مؤسسات تنشط في مجالات تبتعد عن اهتمامات القطاع الحكومي. ونشير هنا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دورا تنمويا مهما، فهي تساهم في زيادة معدلات النمو وكذلك التخفيض من معدلات البطالة والجدول الثالث يبين مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في التوظيف:

الجدول رقم (04): مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التوظيف.

	السداسي الاول 2017		السداسي الاول 2018		
	العدد	(%)	العدد	(%)	نسبة التطور
المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة					
عامل	1 517 990	58,34	1575003	58,54	3,76
صاحب عمل	1 060 289	40,75	1 093 170	40,63	3,10
مجموع جزئي	2578279	99,09	2668173	99,18	3,49
المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية					
	23679	0,91	22 073	0,82	-6,78
المجموع الكلي	**2 601 958**	**100,00**	**2 690 246**	**100,00**	**3,39**

Source : Ministère de l'industrie, de la Petite et moyenne entreprise et de la promotion de l'investissement, ***Bulletin d'information statistique de la PME***, n°33, 1ER semester 2018.

ما يلاحظ من الجدول أعلاه أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يلعب دورا مهما في تحقيق مستويات تشغيل مرتفعة، حيث ساهم هذا القطاع بأكثر من 2 مليون وستمئة ألف وظيفة في السداسي الأول من سنة 2018

بارتفاع يقدر بـ 3.39 بالمئة مقارنة بنفس السداسي من سنة 2017، كما يلاحظ هيمنة القطاع الخاص بشكل كبير في توليد الوظائف وهذا راجع إلى طبيعة هذا النوع من المؤسسات التي تتخذ في العادة الشكل العائلي وفي مجالات محددة تكون بعيدة عن اهتمامات القطاع الحكومي.

2- آليات الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إذا كان اهتمام الدولة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ليس حديث العهد نسبيا في بلادنا لكون معظمها نشأت من قبل الخواص وفي حدود الأنشطة المسموح بها في إطار النهج الاقتصادي المتبع آنذاك، فإن التحول الذي عرفته السياسة الاقتصادية في الجزائر في بداية التسعينات من القرن العشرين قد أعطى مجالا أوسع ودعما أكبر لنمو وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويظهر ذلك من خلال إعطائها حيزا هاما في السياسة الاقتصادية بظهور عددا من الهياكل والآليات أعدت خصيصا لدعم هذه المؤسسات إلى جانب البنوك.

2- 1 صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لقد أنشأت العديد من الدول بمبادرة من القطاع الخاص والدولة صناديق ضمان القروض وأن أغلب الدول الصناعية بادرت بوضعها منذ الأربعينات، فدولة اليابان قامت بوضعه في 1937 والمستوحى من النموذج الألماني.

اما في الجزائر فتم إنشاء صندوق لضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمبادرة من وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02 –373 والمؤرخ في 11 نوفمبر 2002 والمتعلق بإنشاء وتحديد القانون الأساسي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي تم رصد له مبلغ 1,1 مليار دينار كرأسمال اجتماعي. (حميدوش، 2007).

إلى نهاية سنة 2017 فإن القيمة الإجمالية للضمان المقدمة من طرف صندوق ضمان القروض للمنظمات الصغيرة والمتوسطة قدر بـ 53مليار دينار، وبلغ معدل الضمان مقارنة بالقروض مستوى 49% بالنسبة لمجموع التكلفة الإجمالية للاستثمارات ويمكن تلخيص نشاطه الجدول التالي:

جدول رقم (5) حوصلة الضمانات إلى غاية السداسي الثاني، 2017 (الوحدة بالدينار الجزائري)

عدد الضمانات الممنوحة	1937
الكلفة الإجمالية للمشاريع	165 149 503 372
قيمة القروض المطلوبة	108 281 293 993
نسبة القروض/كلفة الاستثمار	%66
مجموع قيمة الضمانات الممنوحة	53 493 856 208
معدل التغطية للقروض	49%
معدل قيمة الضمان	27 616 859
عدد مناصب الشغل التي ستنشأ	61 788
الكلفة المتوسطة للاستثمار حسب الشغل	2 672 841
الكلفة المتوسطة للقرض حسب الشغل	1 752 465
الكلفة المتوسطة للضمان حسب الشغل	865 764

المصدر: https: //www.fgar.dz/

ويلاحظ من الجدول أعلاه حجم الكبير من الضمانات المقدم من صندوق ضمان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فبعد ما كان حجم الضمان المقدم لا يتجاوز 30 مليار دينار جزائري في سنة 2007 أصبح في سنة 2017 يتجاوز 53 مليار دينار وبمعدل تغطية يقدر بـ49 بالمئة وهي نسبة جيدة بالنسبة لهذا النوع من المؤسسات

2- 2 صندوق ضمان قروض الاستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لقد مر إنشاء صندوق ضمان قروض الاستثمار للمنظمات الصغيرة والمتوسطة (AGCIPME)بمبادرة من البنوك وقد مر إنشاء الصندوق بمرحلتين وهما (بوعتروس، 2008)

- **مرحلة إنشاء وكالة ضمان القروض**: لقد تم إنشاء وكالة ضمان القروض بموجب قرار المجلس الوزاري المشترك في فبراير 1998 والذي خصص لدراسة آلية تتكفل بوضع حيز التنفيذ ميكانزيم ضمان المخاطر الناجمة عن منح قروض للاستثمار. وحدد رأسمالها بـ 2 مليار دينار واعتمادها صفة شركة ذات أسهم. ويتوزع رأسمالها على المكتتبين كالتالي: الخزينة بمبلغ 500 مليون دينار جزائري وبمبلغ 250 مليون دينار جزائري لكل من: القرض الشعبي الجزائري، البنك الوطني الجزائري، البنك الجزائري الخارجي، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك التنمية المحلية والصندوق الوطني للادخار والاحتياط بحصص متساوية. حدد مجال تدخل هذه المؤسسة المالية في منح ضمانات للقروض لفائدة المنظمات الصغيرة المتوسطة في مجال الإنشاء والتوسع أو تجديد العتاد أو تطوير المنتجات أو الخدمات الجديدة أو اقتناء (عند اكتساب حصص اجتماعية أو أصول شركة ثم خصخصتها). وكان يتم منح الضمانات بالشروط التالية:

- تغطية الأخطار بنسبة 50% عندما لا يتجاوز مبلغ القروض 50 مليون دينار ومع تفويض القرار لصالح البنك الذي يمنح القرض على ضمان القرض،
- عندما يتجاوز القرض مبلغ 50 مليون دينار فتقدم الوكالة تغطية على الأخطار بنسبة تتراوح من 50 إلى 70%وتكون الموافقة لضمان المخاطر من الوكالة ودون أن يفوق مبلغ القرض 100 مليون دج ومدة 07 سنوات.

وقد حدد سعر علاوة ضمان بنسبة 1,13% من مبلغ القرض وبالمقابل تعوض الوكالة بنسبة 30% البنوك مباشرة للقروض المضمونة عند الإعلان عن عدم الدفع ويستحق الباقي عند اكتمال إجراءات البنك للحصول على حقوقه من الضمانات التي بحوزته. ويتوزع سعر علاوة ضمان القرض بتمويل مشترك من البنك والزبون بحيث يدفع البنك نسبة 0.15%والباقي (أي 0.98%) من طرف الزبون. أما بالنسبة للعمليات على خطوط القرض للمدى الطويل فإن العلاوة التي يقدمها البنك للوكالة تقدر بنسبة 0.80%سنويا ويكون حسابها بالاعتماد الكلي على القرض المرخص، أما فيما يخص ضمان القروض دعم رأسمال لعمليات الخاص بصفة عامة فإن تكلفة الضمان تمثل 0.30% يقدمها البنك للوكالة في حالة وجود اتفاقية مشتركة مع البنك ونسبة 0.60% في حالة عدم وجود اتفاقية. ومنذ نشأتها الفعلية في ماي 1998 عرفت هذه الوكالة صعوبة في الانطلاقة ويرجع ذلك كون أن هذا المنتوج "تأمين قروض الاستثمار" الذي لا يتماشى مع ثقافة مسيري البنوك الذين لا يزالون يتعاملون مع المستثمرين بطلبهم لضمانات عقارية ورهنية تعادل 120% من قيمة المشروع، بالإضافة إلى عدم تقديم البنوك العمومية الملفات للوكالة إلى غاية 2002. مما صعب من مهامها.

- مرحلة تحويل وكالة ضمان قروض الاستثمار إلى صندوق ضمان قروض الاستثمار لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تم إنشاء الصندوق بموجب مرسوم رئاسي رقم 04- 134 المؤرخ في 19أفريل 2004 المتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان قروض الاستثمار للمنظمات الصغيرة والمتوسطة". بدايتها كانت بتغيير سقف الضمان

إلى 50 مليون دج وإقصاء قطاع الفلاحة والنشاطات التجارية (حميدوش، 2007). وقد تم مضاعفة رأسمال الاجتماعي حيث أصبح يعادل 30 مليار دينار وارتفعت حصة الخزينة من نسبة 50% إلى نسبة 60% بالنسبة للصندوق وباقي حصص الاكتتاب تدفعها البنوك التجارية المساهمة في رأسمال الوكالة بالإضافة إلى خفض سعر علاوة الضمان إلى حد أقصى لا يتجاوز 0.5%.

الجدول رقم (6) وضعية الضمانات المقدمة من طرق صندوق ضمان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط في سنة 2016

قطاع النشاط	عدد الملفات	النسبة %	مبلغ الضمان (دج)	النسبة %	عدد العمال المستحدث	النسبة %
BTPH	213	19	8 657 174 140	13	3521	19
النقل	69	6	1 486 413 600	2	651	3
الصناعة	**577**	**51**	**43 316 887 954**	**65**	**10948**	**58**
الصحة	57	5	3 061 552 440	5	961	5
الخدمات	209	19	9 908 624 492	15	2811	15
المجموع	1125	100%	66 430 652 626	100%	18 892	100%

Source: Ministère de l'industrie, de la Petite et moyenne entreprise et de la promotion de l'investissement, ***Bulletin d'information statistique de la PME***, n°33, 1ER semester 2018.

وكما هو موضح من الجدول أعلاه، فإن صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ركز ضماناته بشكل رئيسي على قطاعين مهمين وهما قطاع الصناعة بنسبة 65 بالمئة وقطاع الخدمات بنسبة 15 بالمئة، ثم يليه قطاع البناء والاشغال العمومية بنسبة 13 بالمئة.

2- 3 إنشاء مؤسسات رأسمال المخاطرة venture capital أو الرأسمال الاستثماري:

تعرف مؤسسات رأسمال المخاطرة على أنها مؤسسات تساهم فيدعم خلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق حصص مالية كحصص في رأس المال الخاص، التوظيف في رأس مال المخاطرة في المؤسسات المبدعة والتي هي في مرحلة الانطلاق في إطار التجديد (دراجي، 2016). وتعمل مؤسسة رأسمال الخطر على اختيار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الفعالة والتي تمتاز بدرجة نمو عالية تمكنها من الاستثمار وجمع أقصى قدر من الأرباح عن طريق التحليل والتحقيق، فإذا كان التقييم إيجابيا، تعمل مؤسسة رأسمال الخطر على تقديم المساعدات اللازمة للدفاع عن مصالح المؤسسات التي استثمرت فيها وتتحمل بعض المسؤوليات في تسيير هذه المؤسسات. أن الامتيازات المرتبطة بالمساهمة في رأسمال الغير تتمثل في اقتسام الخطر، إضافة أنظمة جديدة في التسيير واقتسام الأرباح في حالة ما إذا كان الاستثمار مربحا. ويغطي رأسمال المخاطرة خمسة تدخلات وهي(Bouatouata,2005):

- رأسمال الجدوى أو capital faisabilité أو « seed capital » ويخص تمويل مقاول يريد أن يثبت جدوى فكرته كتمويل إنجاز نموذج « prototype »،
- رأسمال الإنشاء « Start up capital » والذي يتدخل في مرحلة إنشاء المؤسسة (من تطوير المنتوج إلى الانطلاق الصناعي التجاري)،
- رأسمال التطوير: « capital development »عندما تحقق المؤسسة مردوديتها وتحقق الأرباح وتكون في حاجة إلى موارد مالية للرفع من طاقتها أو لتطوير قوة البيع أو رفع من حجم رأسمالها المتداول،

- رأسمال المتنقل « capital transmission » يساعد فرقة مسيرة جديدة أو يمكن من اقتناء مؤسسة ويساعد هذا الصنف من التدخل من تمكين المستثمرين من رفع القروض البنكية ولها أثر الرافعة على المؤسسة حيث تعطي للمؤسسة صورة جديدة والمسماة بـ « LeverageBuy Out "LBO" »،
- شراء موقع الأقلية: حيث يتم شراء حصة أخرى من رأسمال الاجتماعي الذي تملكه أقلية من المساهمين لأسباب استراتيجية.

ولقد بادرت الدولة الجزائرية في تجربتها لتوفير الآليات الخاصة لتمويل المنظمات الصغيرة والمتوسطة بإنشاء شركتين في مجال رأسمال المخاطرة وهما (حميدوش، 2007):

- شركة الخدمات المالية والاستثمار(SOFINANCE): وهي شركة ذات أسهم ورأسمالها الاجتماعي يبلغ (40) أربعين مليون دينار جزائري، والذي ساهم فيه كل من البنك الخارجي الجزائري والبنك الوطني الجزائري والمؤسسة النفطية الجزائرية (سوناطراك). وتخصص هذه المؤسسة بتقديم الخدمات في مجال الهندسة المالية وخدمات استثمارية (المساعدة في دراسات المشاريع الاستثمارية والتحويل التكنولوجي والبحث في التركيبات المالية للمشاريع وكذا القرض في حالات خاصة). منذ إنشائها في سنة 1992 فقد تخصصت في إنجاز دراسات المراقبة الداخلية والخارجية والتشخيصية أو إعادة الهيكلة بالخصوص القطاع العمومي، وكذا دراسات مشاريع استثمارية وتركيبة أعمال ولم يقدم أي مشاركة مالية في أي مؤسسة إلى غاية 2000. وقد كلفت في سنة 2000 من مجلس مساهمة الدولة على أن تتخصص في الدراسة والهندسة المالية فيما يخص المؤسسات الاقتصادية العمومية وكذا المشاركة في رأسمالها. وقد تحصلت على اعتماد من البنك المركزي في جانفي 2001 ورفع رأسمالها الاجتماعي إلى 5 مليار دج (ما يعادل 63 مليون دولار أمريكي)، وأصبحت وضيفتها الجديدة هي القيام بنشاطات البنك ماعدا إيداع الزبائن. ومن مهام شركة (SOFINANCE)المشاركة في الرأسمال المؤسسات الجديدة أو قيد التطوير أو قيد إعادة التنظيم ومن شروط التدخل: في المؤسسات التي هي ذات الأسهم مع مستوى المشاركة في الرأسمال الخاص يتراوح من 10 إلى 35% مع تحديد التدخل من 3 إلى 5 سنوات (مداحي، عزوز، 2018).
- إنشاء مؤسسة مالية في خدمة تطور المنظمات (FINALEP): لقد أنشأت هذه الشركة سنة 1991 وهي شركة ذات أسهم، وتعد أول شركة ذات رأسمال استثماري في الجزائر بحيث قدر رأسمالها بـ 159، 750 مليون دج تحوز عليه كل من بنك التنمية المحلية بنسبة 40% والوكالة الفرنسية للتنمية بنسبة 28، 74% والقرض الشعبي الجزائري بنسبة 20%والبنك الأوروبي للاستثمار بنسبة 11، 26%.كما تجدر الإشارة أن هذه المؤسسة كانت تهدف عند إنشائها في سنة 1991 إلى تطوير الشراكة بحيث أسست على أن تتولى الإشراف علي الدراسات التقنية والاقتصادية للمشاريع الاستثمارية للمقاولين الأوروبيين كما وكلت لها مهمة المشاركة المالية للمشاريع الشراكة بين المتعاملين الجزائريين والأوروبيين، ولكن إلى غاية 1996 ونظرا للأزمة الأمنية التي مرت بها الجزائر خلال هذه العشرية أصبحت تكمن مهامها في تمويل وترقية ودعم عملية تأسيس وتنمية المؤسسات، وتتدخل بعمليات على الأموال الخاصة ويمكن لهذه التدخلات أن تتخذ شكل حساب جاري للمساهمة أو سندات قابلة للتحويل أو قروض المساهمة. كما تشارك في خصخصة المؤسسات العمومية. وذلك بنسبة 20% من الأموال الخاصة في المشاريع الاستثمارية للمؤسسات. كما تشارك (FINALEP) في كل المراحل التي يتم من خلالها تنفيذ المشروع وتقوم بعد مهام أهما المساعدة والإرشاد، المساعدة في إعداد الدراسات القابلة للتنفيذ، التركيب القانوني والمالي (البحث على التمويل) والمساعدة في إتمام إجراءات الإنشاء (مداحي، عزوز، 2018).

4-2 دعم سعر الفائدة لصالح المؤسسة:

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعاني من ضعف في التأطير المالي والفني، وهذا ما ينعكس على قدرتها على تحمل معدلات فائدة مرتفعة، ومن جهة أخري هناك اتجاه كبير لدى الكثير من المستثمرين بعدم التعامل بالقروض ذات الفائدة وذلك باعتبار انها قروض ربوية (الربا) محرمة شرعا وتتعارض مع القيم الدينية في الدول الإسلامية، لذلك اتجهت الجزائر من خلال قانون المالية سنة 2005 ومن خلال المادة 86 المتعلقة بدعم نسبة الفائدة على القروض الممنوحة لفائدة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. بحيث تتكفل الخزينة العمومية نسبة من سعر الفائدة على القروض الممنوحة من البنوك لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويل مشاريع استثمارية (إنشاء أو توسيع) وذلك لغرض التقليص من كلفة هذه المشاريع. ويتم تنفيذ دعم سعر الفائدة بموجب اتفاق يتم إبرامه بين المديرية العامة للخزينة بصفته الممثل للدولة والبنوك التجارية العمومية والخاصة المانحة للقروض الاستثمارية للمنظمات الصغيرة التي تستفيد من الدعم الذي تقدمه مختلف هيئات الدعم (المديرية العامة للخزينة، 2006) ولقد تطورت تجربة الجزائر في دعم أسعار الفائدة إلي أن وصلت نسبة الدعم 100% مع حلول 2012 من خلال قانون المالية (حجاب، 2019).

المبحث الثالث- نموذج مقترح لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

بعيدا عن الكثير من المتغيرات والضوابط التي تحكم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتصنيفها لأنه يتغير من منطقة إلي أخري، لأن الظروف الاقتصادية تختلف كما تتطور هذه التعاريف مع الزمن، وبالتالي ما يهمنا هنا هو ما تحتاجه هذه المؤسسات من دعم، مرافقة وتمويل لكي تحقق الأهداف التي انشات من أجلها، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحتاج مرافقة خاصة وتمويل خاص قد لا تستجيب له العديد من البنوك، لأنها مهما كان صنفها بنك أعمال أو إيداع أو استثمار فإنها تبحث على منح قروض للذي يضمن لها أكثر ربحية وأقل مخاطرة وبأحسن ضمان لاسترجاع رأسمالها، وهذا ما قد لا يتوفر في اغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إضافة إلى ذلك قد تحتاج الكثير من المؤسسات إلى خصوصية في التمويل بما يستجيب للمتطلبات الدينية لمؤسسيها، وهذا ما يحتاج إلى تصميم نموذج لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يأخذ كل هذا بعين الاعتبار، وهذا ما نحاول تقديمه في النموذج ادناه.

شكل رقم 2 : إقتراح نموذج لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

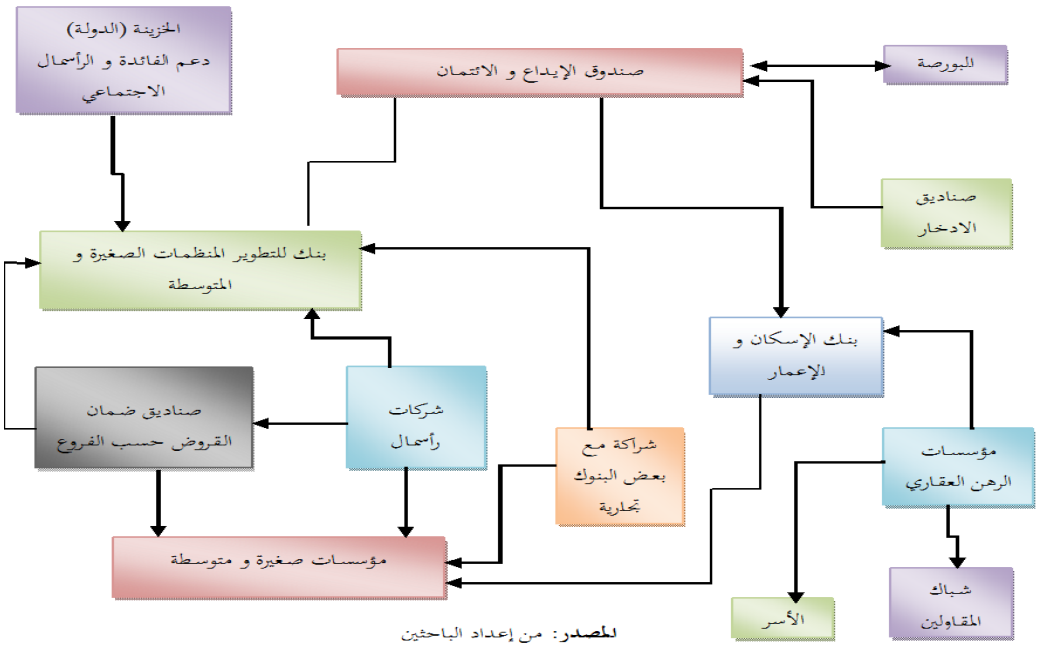

المصدر: من إعداد الباحثين

فالشكل علاه يقدم نموذج مقترح لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر يأخذ بعين الاعتبار الكثير من المتغيرات، ومعتمدا في ذلك على الكثير من المتدخلين، ومن بين أهم المقترحات الموجودة في النموذج ضرورة الاعتماد على ثلاث ركائز لتمويل ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهي الخزينة العمومية لدعم أسعار الفائدة وراس المال الاجتماعي، صندوق الإيداع والائتمان كوسيلة دعم وتمويل لبنك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأخيرا البورصة كآلية لتمويل صندوق باعتبارها وسيلة لتعبئة رؤوس الأموال لصالح صندوق الإيداع والائتمان.

الخاتمة.

خلاصة بأهم النتائج.

ان حداثة نشأة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أدى إلى عدم بلوغها المستوى المنشود، لكن إصرار الحكومة الجزائرية لتحقيق المزيد من النتائج الإيجابية في القطاع جعلها تتخذ الكثير من الإجراءات الداعمة خاصة في مجال الدعم الفني والمالي من خلال إنشاء عديد من المؤسسات الداعمة على غرار صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مؤسسة رأس المال المخاطرة، ودعم أسعار الفائدة من خلال الخزينة العمومية، غير انه ورغم هذه الإجراءات المتبعة إلا انها لم تحقق النتائج المرجوة منها لعدة اعتبارات أهمها عدم اخذها بعين الاعتبار للكثير من المتغيرات أهمها طبيعة المستثمر الجزائري، وكذلك عدم وجود تنسيق كافي بين المتدخلين في سوق التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. وهذا ما يحد من فعاليتها.

التوصيات والمقترحات.

انطلاقا مما سبق ومن أجل استغلال كل الموارد المتاحة والاستفادة القصوى من آليات الدعم الموجودة؛ يوصي الباحثون ويقترحون ما يلي:

1. العمل على تحسين آليات التدخل ودراسة السوق من جميع جوانبه لكي يتم تكييف هذه الآليات بما يستجيب لكل المتغيرات والتحديات،
2. استحداث آليات جديدة تتماشى مع التطورات الحاصلة في هذا المجال،
3. تعزيز دور صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما له من أهمية كبيرة في هذا المجال،
4. العمل على تعديل القوانين والتشريعات التي تخدم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
5. العمل على تصميم نموذج لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة شامل، ويأخذ بعين الاعتبار احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

قائمة المراجع.

أولا- الرسائل الجامعية

- حميدوش أمحمد (2007)، استراتيجية تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: دراسة حالة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر 3.
- دراجي كريمو (2016)، أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر 3.

ثانيا- الكتب:

- BelkebailiMohamed (2015), les petites et moyenne entreprise en Algérie, edition bahdja.
- Benyatou said (2017), Etude sur les petites et Moyenne enterprise, edition elamir
- Georges PETIT- DUTAILLIS (1964), le crédit et les banques, Edition Sirey, Paris, France.
- Kamel Eddine Bouatouata (2005), Le capital investissement- enjeux et perspectives, édition Grand Alger Livres (GAL), Alger.

ثالثا- الأبحاث:

- ايت عكاش سمير، حميد قرومي (2013)، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المشاكل والتحديات، مجلة معارف، جامعة البويرة، الجزائر.
- جباري لطيفة (2018)، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: واقع وافاق، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة ام البواقي، الجزائر.
- مداحي، محمد، عزوز أحمد (2018)، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة العلوم الإدارية والمالية، جامعة الواد، الجزائر.
- حجاب عيسى وآخرون (2019)، دور آلية ضمان القروض في دعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، المجلة الدولية لإدارة الأعمال، الجزائر.

رابعا- التقارير:

- تقرير قدمته وزارة المالية (المديرية العامة للخزينة) في عرض الأسباب للأمانة العامة للحكومة لغرض التصديق على المرسوم التنفيذي المطبق للمادة 86 من قانون المالية والذي درسه مجلس الحكومة خلال مارس 2006.
- تقرير قدمته وزارة المالية (المديرية العامة للخزينة) في عرض الأسباب للأمانة العامة للحكومة لغرض التصديق على المرسوم التنفيذي المطبق للمادة 86 من قانون المالية والذي درسه مجلس الحكومة خلال مارس 2006.
- تقرير مجلس الأمة الفرنسي حول مشروع قانون المالية لسنة 1997، رقم 88، لجنة الشؤون الاقتصادية والخطة، المجلد 6، ص 32.
- Groupe caisse des Dépôts, rapport d'activité 2013, Paris, France

ثالثا- الجرائد:

- Jean- Marc Daniel, Louis 18 crée la caisse des dépôts et de consignation, Le Monde Économie, 27 aout 2012.